

Distr.: General
6 March 2001



الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/55/23)]

العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار - ١٤٦/٥٥

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أن عام ٢٠٠٠ يوافق الذكرى الأربعين لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٤٧/٤٣ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠ عقدا دوليا للقضاء على الاستعمار، وإذ تشير كذلك إلى القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي اعتمدت فيه خطة عمل للعقد^(٢)،

وإذ تضع في اعتبارها التوصيات ذات الصلة للمؤتمر الوزاري الثالث عشر لحركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في كارتاخينا، كولومبيا، يومي ٨ و ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠^(٣)، وهي التوصيات التي وردت فيها اقتراحات من بينها إعلان عقد جديد للقضاء على الاستعمار، والتي أيدت التنفيذ الفعال لخطة العمل المتصلة بذلك،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا تأييد الإعلان المقترح لعقد جديد للقضاء على الاستعمار من قبل المشاركين في الحلقة الدراسية الإقليمية للمحيط الهادئ، المعقود في ماجورو، جزر مارشال، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠، والتي نظمتها اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بغرض استعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي^(٤)،

(١) القرار ١٥١٤ د-١٥.

(٢) انظر A/46/634/Rev.1، المرفق.

(٣) A/54/917-S/2000/580، المرفق.

(٤) أنظر (Part I) A/55/23، الفصل الثاني، المرفق. وللاطلاع على النص النهائي، أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣.

وإذ تأخذ في اعتبارها قرارها ٩٠/٥٤ ألف المؤرخ ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ الذي لاحظت فيه بقلق عدم إمكانية إنجاز خطة العمل الخاصة بالعقد الدولي،

وإذ تسترشد بالمبادئ الأساسية والعالمية الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٥)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٦)،

وقد درست تقارير الأمين العام ذات الصلة بتنفيذ خطة العمل الخاصة بالعقد الدولي،

وإذ تأخذ في اعتبارها الإسهام الهام للأمم المتحدة في مجال القضاء على الاستعمار، ولا سيما إسهامها من خلال اللجنة الخاصة،

١ - تعلن الفترة ٢٠٠١ - ٢٠١٠ عقدا دوليا ثانيا للقضاء على الاستعمار؛

٢ - تهيب بالدول الأعضاء مضاعفة جهودها لتنفيذ خطة العمل، على النحو الوارد في مرفق تقرير الأمين العام^(٧)، وقد استكملت حسب الاقتضاء، لتصبح خطة العمل للعقد الدولي الثاني؛

٣ - تهيب بالدول القائمة بالإدارة بالتعاون بشكل كامل مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لوضع برنامج عمل ببناء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي خاص بكل حالة على حدة، وذلك لتيسير تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار، بما في ذلك القرارات المتعلقة بأقاليم محددة؛

٤ - تدعو الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وسائر المنظمات الحكومية وغير الحكومية إلى تقديم الدعم لتنفيذ خطة العمل خلال العقد الدولي الثاني والمشاركة بنشاط فيه؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام توفير الموارد اللازمة لتنفيذ خطة العمل بنجاح؛

٦ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٣

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

(٥) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٦) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.